مع قيد والمعين لعدم التعينه لا لحدي لانه ايضاً لسه
عدم العسه نفي النسبة ونفي النسبة قد يكون للوحدة وانتفاء الاثنينية
فلا يستلزم المغايرة وايضاً لا محذور في ان يكون الذات مع اعتبار
قيد عالماً بذاته من حيث هي لان الذات مع القيد متحد في الوجود
مع الذات من حيث هي قادر على جميع الممكنات باتفاق المتكلمين
والحكماء لكن القدرة عند المتكلمين عبارة عن صحة الفعل والترك
وعند الحكماء عبارة عن كونه بحيث ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل
ومقدم الشرطية الاولى بالنسبة الى وجود العالم دايم الوقوع و
مقدم الشرطية الثانية بالنسبة الى عدم العالم دايم الوقوع وصدق
الشرطية لا يستلزم صدق طرفيها ولا ينافي كذبهما ودوام الفعل
وامتناع الترك بسبب الغير لا ينافي الاختيار كما ان العاقل ما دام
عاقلاً يغمض عينه كلما ذب اثره من عينه لقصد الغمض فيها عنه غير كلف
مع انه انما يغمضها بالاختيار وامتناع ترك الاغماض بسبب كونه عالماً
بضرر الترك لا ينافي الاختيار فما ظنك بمن يكون علمه عين ذاته فهو تعالى
قادر على جميع الممكنات لان المقتضي لقادريته هو الذات والمصحح

للمقدورية



للمقدورية هو الامكان فاذا ثبت قدرته في البعض ثبت في الكل
ولان الامكان مشترك بين الممكنات ولا بد للممكن على تقدير وجوده
من الانتهاء الى الواجب وقد ثبت انه فاعل بالاختيار فيكون قادراً
عليه ولان العجز عن البعض نقص وهو على الله تعالى محال مع ان النصوص
ناطقة بعموم القدرة كقوله تعالى وهو على كل شيء قدير قيل الاولى
في اثبات هذا المطلب بل ساير المطالب التي لا يتوقف ارسال الرسول
عليها ان يتمسك بالدلائل السمعية **قلت** كون شمول القدرة مما لا يتوقف
عليه ارسال الرسول بحسب نفس الامر مسلم اذ لو فرض قدرته تعالى على
الارسال فقط يكفي في صدور الارسال منه لكن اثبات ارسال الرسول
يتوقف على اثبات شمول القدرة اذ طريق اثباته ان المعجزة فعل
الله تعالى خارق للعادة وقد صدر عنه حال دعوى النبوة واذا خالف
الفاعل المختار عادته حين استدعاء النبي التصديق بامر مخالف عادته
دل ذلك الامر على تصديق النبي قطعاً وهذا يتوقف على اثبات كونه
فعلاً له وكونه فعلاً له ثبت بشمول القدرة اذ لا دليل بها على ان خصوص
المعجزة فعل الله تعالى ومقدوره وان زعمه المعتزلة واحتمال وجوده